



التقرير السنوي

لحملة أوقفوا الاختفاء القسري

في الفترة منذ 1 أغسطس 2015 حتى منتصف أغسطس 2016

التقرير السنوي لحملة أوقفوا الاختفاء القسري في الفترة من 1 أغسطس 2015 إلى منتصف أغسطس 2016

الناشر:

المفوضية المصرية للحقوق والحريات

WWW.EC-RF.ORG

INFO@RIGHTS-FREEDOMS.ORG

المحتوي منشور برخصة المشاع الإبداعي المنسوب للمصدر،

الاصدارة ٣،٠ غير

المُوطنة.



المحتويات

1- مقدمة	3
2- منهجية الرصد	6
3- الفترة منذ 1 أغسطس 2015 وحتى منتصف أغسطس 2016 في أرقام	9
4- تعليق المفوضية المصرية على تقرير المجلس القومي لحقوق الانسان بشأن جريمة الاختفاء القسري .	13
5- توصيات	19
6- التمثيلات البيانية لأعداد الضحايا منذ بداية أغسطس 2013 حتى منتصف أغسطس 2016	21
7- قائمة المصادر.....	33

1- مقدمة

الاختفاء القسري طبقاً للاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري هو:

"الاعتقال أو الاحتجاز أو الاختطاف أو أي شكل من أشكال الحرمان من الحرية يتم على أيدي موظفي الدولة، أو أشخاص أو مجموعات من الأفراد يتصرفون بإذن أو دعم من الدولة أو بموافقتها، ويعقبه رفض الاعتراف بحرمان الشخص من حريته أو إخفاء مصير الشخص المختفي أو مكان وجوده، مما يجرمه من حماية القانون"

في 30 أغسطس 2015 أطلقت المفوضية المصرية للحقوق والحريات حملتها "أوقفوا الاختفاء القسري" بهدف الحد من ظاهرة الاختفاء القسري في مصر بعد انتشارها على نطاق واسع، بشكل أثار فزع قطاعات واسعة من المجتمع المصري، وذلك في ظل سعي بعض الوسائل الإعلامية ما بين إنكار تلك الجريمة، بالتواطؤ مع المسؤولين عن حدوثها، أو تبرير ارتكابها باعتبارها ممارسةً لازمةً من أجل مكافحة الإرهاب. وهو الأمر الذي أدى إلى إفلات مرتكبي الجريمة من العقاب، مما يساهم في تكرار الانتهاكات وشيوعها.

وقد اعتمدت الحملة خلال توثيقها ورصدها لحالات الضحايا، خلال العام الأول من عمر الحملة، على التعريف الذي أقرته الأمم المتحدة في تعريف ماهية الاختفاء القسري، وهو المذكور أعلاه. وكان الهدف خلال هذا العام هو الحد من ظاهرة الاختفاء القسري في مصر من خلال لفت أنظار المجتمع للقضية وزيادة الوعي بها، وتقديم الدعم القانوني للمختفين عقب

¹ الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري الذي اعتمدهت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر 2006، متاح على الرابط التالي: <http://goo.gl/Os4eWL>

ظهورهم على ذمة قضايا، إلى جانب تقديم استشارات قانونية لعائلات الضحايا وتوجيههم لاتباع الإجراءات القانونية عند تقديم شكاوهم عن تعرض أحد أفراد أسرهم للاختفاء القسري. حظيت الحملة بعدة نجاحات، كان أهمها؛ ثقة عائلات الضحايا في فريق الحملة وخاصة رابطة عائلات المفقودين، وهي رابطة تأسست في نهاية عام 2013، وأهم أهدافها معرفة مصير أحبائهم المفقودين في الاحداث التي تلت 30 يونيو 2013. كذلك، زيادة اهتمام بعض المنظمات الاهلية المحلية والمؤسسات الحقوقية الدولية بقضية الاختفاء القسري وإمكانية التشبيك معها. بالإضافة إلى استقبال أعداداً من المتطوعين الشباب من المهتمين بالقضية ضمن فريق الحملة.

على الجانب الآخر، برزت التحديات التي واجهتها الحملة في اقتصار الأنشطة التي تقدمها الحملة على الرصد والتوثيق وتقديم الدعم القانوني. وذلك نظراً للتحديات التي تواجه المجتمع المدني حالياً في مصر من تهديدات بإغلاق لبعض المؤسسات العاملة بحقوق الانسان واحتجاز بعض المدافعين عن حقوق الانسان، والتحفز على أموال بعض مديري المنظمات الاهلية بسبب نشاطاتهم. ومع ذلك، يظل أبرز التحديات التي واجهتها الحملة هو خوف بعض الناجين من الاختفاء القسري من توثيق تجربتهم خوفاً من الملاحقة الأمنية، وخاصة في ظل عدم تصديق مصر على الاتفاقية الدولية لمناهضة الاختفاء القسري لسنة 1992.

خلال هذا العام كانت الحملة قد عملت على وضع خطة إعلامية لتوجيه أنظار المجتمع المحلي إلى ضحايا الاختفاء القسري وما يتعرضون له داخل مقار الاحتجاز السري، وما تتعرض له عائلاتهم من مشقة رحلة البحث عنهم بين معسكرات الامن المركزي والسجون الرسمية والحربية وخلال تقديم الإجراءات القانونية.

وفي نهاية العام الماضي، 2015، أصدرت المفوضية المصرية للحقوق والحريات تقريرها بعنوان "المختفون قسراً في انتظار انصاف العدالة"^٢. أشار التقرير إلى أنماط انتشار الظاهرة في مصر منذ 30 يونيو 2013 وحتى نهاية 2015، كما كشف أبرز أماكن الاحتجاز التي يتم فيها استجواب الأشخاص الذين يتعرضون للاختفاء القسري. والتي تمثلت في مقار تابعة للأمن الوطني في كافة المحافظات وأبرزهم مقر الامن الوطني بالقاهرة "لاطوغلي" ومقار أخرى تابعة للمخابرات الحربية مثل سجن العزولي الحربي بمقر قيادة الجيش الثاني الميداني. وشرح التقرير من خلال مقابلات مباشرة مع الضحايا كيف يتم استجواب الأشخاص داخل هذه الأماكن بعدة وسائل تعذيب بدنية ونفسية في ظروف احتجاز غير آدمية، يخضع خلالها الأشخاص للاعتراف بجرائم تتعلق بانتمائهم لجماعات متطرفة تعمل على قلب نظام الحكم. وبعد فترة يقضيها الأشخاص رهن الاحتجاز يكوم المثل أمام النيابة على ذمة قضايا مختلفة أبرزها انتمائهم لجماعة الاخوان المسلمون. وقد اختلفت النيابة، فبعض الأشخاص يمثلون أمام النيابة العامة، ولكن أغلب الضحايا يمثلون أمام نيابة امن الدولة، والتي تحيل بدورها بعض القضايا للمحاكمات العسكرية.

وفي يوليو 2016 نشرت منظمة العفو الدولية تقريرها بعنوان "مصر: رسمياً: أنت غير موجود: اختطاف وتعذيب باسم مكافحة الإرهاب"^٣ وكشف التقرير عن موجه من اختفاء الأشخاص دون أدنى أثر على أيدي الدولة لتشمل المئات من الطلاب والنشطاء السياسيين والمتظاهرين ومن بينهم أطفال، كما وجه التقرير نقداً للنيابة العامة لتواطؤها في حماية الأشخاص من الاختفاء القسري والقبض التعسفي والتعذيب.

^٢ المفوضية المصرية للحقوق والحريات، المختفون قسراً في انتظار انصاف العدالة، ديسمبر 25، 2015؛ متاح على:

<http://www.ec-rf.org/?p=1393>

^٣ منظمة العفو الدولية، "مصر: رسمياً: أنت غير موجود: اختطاف وتعذيب باسم مكافحة الإرهاب" يوليو 13، 2016، متاح على

الرابط التالي: <http://goo.gl/G1oKt5>

2- منهجية الرصد

سعت حملة أوقفوا الاختفاء القسري إلى التحقق من كافة المعلومات الخاصة بالرصد، حيث اعتمدت الحملة في هذا التقرير على مصادر أولية في التوثيق من خلال جمع المعلومات والتواصل مع أسر المختفين قسرياً، إما عن طريق الاتصال المباشر من خلال المقابلات الشخصية أو المكالمات الهاتفية. وذلك للتأكد من كافة المعلومات المتاحة لنا. فضلاً عن رصد بعض الحالات عن طريق تقديم الدعم القانوني لها فور ظهورها، لتجنب حدوث خطأ أو تقديم معلومات غير صحيحة عن أعداد المختفين. كما اعتمدت الحملة في رصد حالات الاختفاء القسري على الاستمارة الصادرة عن المفوضية المصرية للحقوق والحريات والمتاحة على صفحة الحملة^٤. وتم التثبت من صحة المعلومات الواردة بتلك الاستمارات من خلال التواصل المباشر مع أسر الضحايا أو محاميهم.

من هنا فإن الأرقام الواردة في هذا التقرير تعبر عن الحالات التي استقبلتها الحملة في الفترة الزمنية منذ بداية شهر أغسطس 2015 وحتى منتصف أغسطس لعام 2016. كما تضمنت هذه الأرقام الحالات التي استقبلتها الحملة بعد تدشينها لكن وقائعها ترجع إلى عام 2013 وحتى النصف الأول من عام 2015.

ويلزم التنويه إلى أن الحملة قد واجهت بعض المشكلات أثناء تحديث بياناتها تمثلت، على سبيل المثال، في عدم استجابة بعض الأشخاص ممن استقبلت الحملة بياناتهم أثناء تحديث بياناتها، وعبرت الحملة في بياناتها عن المعلومات المنقوصة بالرمز N/A. كذلك، ينبغي أن يكون واضحاً أن الأرقام والإحصائيات الواردة بهذا التقرير تعبر عما تمكنت الحملة من الوصول إليه فقط، وليس كل حالات الاختفاء القسري في مصر.

^٤استمارة تقديم بلاغ عن ضحية اختفاء قسري؛ متاحة عبر الرابط التالي: <http://goo.gl/fkaYWh>.

* هناك بعض التعريفات التي قد اعتمدها الحملة خلال تصنيفها ضحايا الاختفاء القسري واثناء عملية الرصد حتى لا يلتبس الأمر لدى القارئ. وهي كالتالي:

الاختفاء القسري: التعريف الذي اعتمده الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

رهن الاختفاء: وهو مجموع الأشخاص الذين لا يزالون رهن الاختفاء القسري بمعزل عن العالم الخارجي، ولم يتمكن ذويهم من معرفة مصيرهم.

المحتجز: وهو مجموع الأشخاص الذين نجوا من الاختفاء القسري وتأكدت الحملة خلال تحديث بياناتها أنهم محتجزون على ذمة قضايا بسجون رسمية تابعة لمصلحة السجون.

الناجي من الاختفاء: وهم الأشخاص الذين نجوا من جريمة الاختفاء القسري وتمكن ذويهم من معرفة مصيرهم، ولكن لم تتمكن الحملة أثناء تحديث بياناتها من معرفة هل أطلق سراحهم أم لا يزالون محتجزين على ذمة قضايا أو رهن الاختفاء.

مفرج عنه: وهو كل شخص مفرج عنه أو صدر قرار بإخلاء سبيله من المحكمة أو النيابة أو بقرار من المحكمة، وتمكنت الحملة من معرفة ذلك من خلال تواصل الحملة مع أسرهم.

الرمز N/A: يشير لعدد من المعلومات، حيث يعني (غير معروف، أو لم تُنح معلومات خاصة بهذا الشأن).

تم تصنيف الفئة العمرية للضحايا ما بين:

من 0 إلى 18 عام (أطفال).

من 18 إلى 40 عام (شباب).

من 40 إلى 60 عام (راشد) وتحت تعريف الراشد يُدرج كل من النوعين الاجتماعيين ذكر وأنثى.

من 60 عام فأكثر (كهل).

كما تم تصنيف محافظات الجمهورية على النحو التالي:

محافظات مركزية وتشمل القاهرة والجيزة والإسكندرية.

وجه بحري وتشمل مدن الدلتا ومرسى مطروح.

وجه قبلي وتشمل محافظات الصعيد.

مدن القناة وتشمل السويس والاسماعيلية وبورسعيد.

مدن سيناء.

3- الفترة منذ 1 أغسطس 2015 وحتى منتصف أغسطس 2016 في أرقام

*ملحوظة: العدد الإجمالي هنا يشير للأرقام التي رصدتها الحملة عقب تدشينها، وتشمل لعدد من الضحايا تلقت الحملة بشأنها شكاوى من عائلاتهم في السنوات السابقة.

رصدت حملة أوقفوا الاختفاء القسري منذ 1 أغسطس 2015 وحتى منتصف أغسطس 2016 الماضي 912 حالة تعرضت للاختفاء القسري لا يزال رهن الاختفاء القسري منها 52 حالة، فيما نجا 584 شخصاً آخرين منهم 41 شخص تم الافراج عنه و4 أشخاص لا زالوا محتجزين. وهناك 276 غير معلوم مصيرهم للحملة، إن كانوا لا يزالون رهن الاختفاء أم ضمن الناجين من الجريمة.

ويتصنيف أعداد ضحايا الاختفاء القسري حسب سنة حدوث الجريمة طبقاً لعدد الشكاوى التي تلقتها الحملة منذ تدشينها نجد أنه:

عن عام 2013 رصدت الحملة 20 حالة وغالبيتهم ممن لا يزالون رهن الاختفاء منذ الأحداث التي تلت الثلاثين من يونيو 2013 وحتى الان.

وعن عام 2014 رصدت الحملة 16 حالة.

وعن عام 2015 رصدت الحملة 530 حالة.

وعن عام 2016 حتى 15 أغسطس 2016 رصدت الحملة اختفاء 346 حالة.

وبتصنيف أعداد الضحايا منذ انطلاق الحملة في أغسطس 2015، وحتى 15 أغسطس 2016 الماضي^٥، بلغ عدد الضحايا 789 حالة.

في الربع الأول من السنة ويشمل شهور أغسطس، سبتمبر، أكتوبر 2015؛ بإجمالي 347 الربع الثاني من السنة ويشمل شهور نوفمبر وديسمبر 2015 ويناير 2016 بإجمالي 166 حالة.

الربع الثالث من السنة ويشمل شهور فبراير، مارس، إبريل بإجمالي 179 حالة.

الربع الرابع من السنة ويشمل شهور مايو يونيو، يوليو، والنصف الأول من أغسطس 97 حالة.

وبتصنيف اعداد الضحايا وفقاً للتصنيف الجغرافي فقد حظيت المحافظات المركزية بالعدد الأكبر من الحالات التي تعرضت للاختفاء القسري حيث بلغ عدد الحالات بها 361، تليها محافظات الوجه البحري (الدلتا ومرسى مطروح) بإجمالي 263 حالة، وبلغت محافظات الوجه القبلي (الصعيد) 151 حالة، وبلغت مدن القناة 35 حالة، ومدن سيناء 15 حالة، وهناك 87 حالة لم تتمكن الحملة من معرفة تصنيفهم الجغرافي وتمت الإشارة إليهم بالرمز N/A.

وبتصنيف عدد الضحايا الاجمالي وفقاً للنوع الاجتماعي:

فقد تمثل عدد الذكور بإجمالي 891 حالة، وتمثل عدد الإناث في 21 حالة من إجمالي 912 حالة.

وبتصنيف الضحايا وفقاً لفئاتهم العمرية: فكانت أعلى نسبة لفئة الشباب من سن 18 عام وحتى 40 عام وبلغ عددهم 410 حالة تأتي غالبيتهم من طلبة الجامعات، ومثلت فئة

^٥ العدد الإجمالي للضحايا هنا يشير للأرقام التي رصدتها الحملة في الفترة الزمنية منذ 1 أغسطس 2015 حتى منتصف أغسطس 2016 فقط.

الراشدين والتي تتراوح أعمارهم بين 40 عاما إلى 60 في المرتبة الثانية بإجمالي 99 حالة، وتأتي فئة الأطفال في المرتبة الثالثة؛ والذين تتراوح أعمارهم بين 0 إلى 18 عام حيث مثلت 93 حالة. وقد مثلت المحافظات المركزية أعلى نسبة في اختفاء الأطفال حيث مثلت القاهرة مجموع 27 حالة تليها محافظة الإسكندرية بمجموع 11 حالة ومثلت الجيزة 7 حالات للأطفال، والأشخاص الذين تتراوح أعمارهم فوق سن الستين (الكهول) مثلوا 8 حالات فقط والأشخاص الذين لم تتمكن الحملة من معرفة أعمارهم مثلوا 302 حالة.

وبتصنيف الفترة الزمنية التي قضاها الضحايا فتم تصنيفها كالتالي:

- من يومين إلى أسبوع: عدد الضحايا 125 حالة طالت فترة اختفائهم لتلك المدة.
- من أسبوع إلى أسبوعين: عدد الضحايا 117 حالة طالت فترة اختفائهم لتلك المدة.
- من أسبوعين إلى شهر: عدد الضحايا 122 حالة طالت فترة اختفائهم لتلك المدة.
- شهر فيما أكثر: عدد الضحايا 198 حالة طالت فترة اختفائهم لتلك المدة.
- N/A وتمثل عدد الحالات الذين لا يزالون رهن الاختفاء، وأولئك الذين لم تتمكن الحملة من معرفة تاريخ ظهورهم وعددهم 350 حالة.

وبتصنيف العدد الإجمالي للضحايا وفقاً للمهنة والوظيفة:

كان عدد الطلاب في الصدارة بإجمالي 321 حالة من العدد الإجمالي للضحايا. ويأتي تصنيف المهن الحرة - ويشمل (العاملين بمجال التسويق والمحاسبين والأطباء والمهندسين والمترجمين والفنيين والمحامين والصيدلة والباحثين) في المرتبة الثانية بإجمالي 192 حالة. وفي المرتبة الثالثة جاء العاملون بالوظائف الحكومية وبلغ العدد الإجمالي لهم 86 حالة.

بينما بلغ العدد الإجمالي للعمال 20 حالة، والأشخاص الذين لا يعملون مثلوا 16 حالة وهناك 275 لم تتمكن الحملة من معرفة تصنيفهم الوظيفي.

بينما رصدت الحملة حالتين دخلوا ضمن تصنيف القوات النظامية كونهم مجندين بالمؤسسة العسكرية وهم محمد فوزي إبراهيم شريف، وحسين حلمي عبد المتجلي.

بتصنيف الأماكن التي يظهر فيها الضحايا عقب فترة اخفائهم والمقصود بظهورهم هنا هو "تمكن الضحية من الوصول لعائلته سواء بمكالمة هاتفية، أو بتمكن أسرته من معرفة مكان احتجازه وتمكنهم من مقابلته":

مثلت أقسام الشرطة أعلى نسبة في الأماكن التي يظهر بها الضحايا بإجمالي 135 من إجمالي عدد الضحايا، وفي المرتبة الثانية تأتي النيابة العامة بإجمالي 102 حالة من العدد الإجمالي تليها نيابة أمن الدولة بإجمالي 64 حالة منها 38 حالة في المحافظات المركزية.

جاءت السجون الرسمية - وهي التابعة لمصلحة السجون - بإجمالي 57 حالة ظهورها فيها حيث تمكنوا من الاتصال بذويهم بطرق مراسلات مختلفة. وتأتي البيانات الإعلامية التابعة لوزارة الداخلية المكتوبة والمصورة كذلك كمصدر هام أيضاً لعائلات الضحايا في معرفة مصير ذويهم، حيث يظهر بعض المختفون قسرياً في فيديوهات تبثها وزارة الداخلية أو وزارة الدفاع. وفيها يظهر الضحايا وهم يعترفون بجرائم تتعلق بقيامهم بجرائم تعمل على قلب نظام الحكم، وانتمائهم لجماعة إرهابية واتهامات أخرى. وقد كشفت تلك البيانات والمواد الإعلامية الأمنية عن مصير 32 حالة من العدد الإجمالي للضحايا.

تجدر الإشارة هنا إلى أن الحملة، خلال عملها، قد رصدت وجود حالات تعرضت للاختفاء القسري لأكثر من مرة، حيث يمثل الضحية في المرة الأولى أمام النيابة وعندما تقرر النيابة إخلاء سبيله يتحفظ عليه الامن الوطني، ولم تتمكن الأسرة من معرفة مكانه إلا بعد مثوله

أمام النيابة للمرة الثانية على ذمة قضية أخرى. ومثل عدد هذه الحالات في هذا التقرير 6 حالات ضمن العدد الإجمالي.

4- تعليق المفوضية المصرية على تقرير المجلس القومي لحقوق الانسان بشأن جريمة الاختفاء القسري.

تتحفظ المفوضية المصرية للحقوق والحريات على النتائج التي توصل إليها تقرير المجلس القومي لحقوق الانسان والذي أصدره يوم السبت 2 يوليو 2016 بعنوان "الاختفاء القسري في مصر بين الادعاء والحقيقة" والذي يُفترض أنه بحث ظاهرة الاختفاء القسري وشيوعها في البلاد في الفترة منذ بداية عام 2015 وحتى نهاية مارس 2016.⁶

حيث خلص تقرير المجلس إلى وجود اختلاط في المعايير لدى المصادر التي تقوم بعملية رصد وتوثيق حالات الاختفاء القسري، الأمر الذي أدى إلى وجود التباس بين الاحتجاز خارج نطاق القانون وجريمة الاختفاء القسري، وأن نقص المعلومات لدى تلك المصادر أدى إلى إعاقة الجهود في إجلاء مصير الحالات المدعى اختفائها.

كما أشار التقرير إلى وجود فجوة زمنية بين تغيب الحالات والتاريخ الذي حددته الجهات المعنية لظهورهم، تراوحت بين بضعة أشهر وبضعة أيام مما أحدث خطأ في تصنيف الحالات بين ضحايا تجاوز فترات الحبس القانوني وضحايا جريمة الاختفاء القسري. وقد تضمنت قوائم حصر الضحايا المختلفين التي أعدها التقرير 266 حالة ادعاء اختفاء قسري في الفترة منذ ابريل 2015 وحتى مارس 2016، أحالها المجلس إلى وزارة الداخلية و41 حالة

⁶ المجلس القومي لحقوق الانسان، تقرير "القومي لحقوق الانسان" عن الاختفاء القسري في مصر بين تزايد الادعاءات ونفى الشرطة، 3 يوليو، 2016؛ متاح على الرابط التالي: <http://goo.gl/vts5AF>.

أحالتها الفريق العامل المعني بالاختفاء القسري بمجلس حقوق الانسان بالأمم المتحدة إلى وزارة الخارجية.

وبتصنيف المجلس لفترات التغييب فقد أكد في تقريره على أن هناك 67 حالة تراوحت فترة اختفائها بين ستة إلى ثمانية أشهر، و14 حالة تراوحت فترة اختفائها من أربعة إلى خمسة أشهر، و6 حالات اختفت لأكثر من 10 شهور، و6 حالات أخرى تغيبت لمدة شهرين. ذلك بجانب حالات أخرى أوردتها المجلس لارتباطها بالأحداث التي تلت ثورة 25 يناير 2011 حتى عام 2014 حيث أفادت ردود وزارة الداخلية على تلك الحالات بعبارة "لم يستدل على سابقة ضبط المذكور او اتخاذ أي اجراءات قانونية".

من جانبنا، ومنذ انطلاق حملة "أوقفوا الاختفاء القسري" التي أطلقتها المفوضية المصرية للحقوق والحريات بالتزامن مع اليوم الدولي لضحايا الاختفاء القسري، في 30 أغسطس 2015، وهي تعمل بهدف الحد من ظاهرة الاختفاء القسري بعد انتشارها في المجتمع المصري في ظل قبول مجتمعي غير مبرر وفي ظل انكار الأجهزة الأمنية لارتكابها لتلك الجريمة التي ترقى إلى مصاف الجرائم ضد الإنسانية والتي لا تسقط بالتقادم. وقد اعتمدت حملة أوقفوا الاختفاء القسري خلال توثيقها للحالات على التعريف الذي اعتمدته الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والذي يتضمن الشروط الثلاثة التالية
مجتمعة:

- اعتقال أو احتجاز أو اختطاف يؤدي لحرمان الشخص من حريته
- أن يتم الاعتقال على أيدي أحد موظفي الدولة أو رجال يتصرفون بإذن أو بدعم من الدولة أو بموافقتها
- إنكار الأجهزة الأمنية لمكان احتجاز الشخص وإخفاء مصيره.

وقد تضاربت تصريحات أعضاء المجلس القومي لحقوق الانسان خلال هذا العام ما بين إنكار تام أو نفي قاطع، وبين اعتماد مصطلحات أخرى، غير "الاختفاء القسري"، لاستخدامها كثغرة قانونية لحفظ ماء وجه الجناة. كذلك لم يترقّع المجلس القومي عن إطلاق الاتهامات الباطلة ضد المنظمات الحقوقية التي تعمل على رصد وتوثيق حالات الاختفاء القسري وتشويه سمعتها. بيد أن ذلك التضارب والتخبط لم يمنع بعض أعضاء المجلس عن الإقرار بوجود الظاهرة بل والسعي لإنصاف الضحايا ومساعدة أسرهم، وبخاصة بعد أن حظيت القضية باهتمام الاعلام المحلي والدولي.

لذلك كان صادماً، رغم أنه لم يكن مفاجئاً، ألا يختلف جوهر تقرير المجلس القومي لحقوق الانسان حول الاختفاء القسري عن التضارب والانكار الذي اعترى تصريحات أعضائه حول نفس الظاهرة. فأية قراءة منصفة وموضوعية للتقرير ترجح أن المجلس القومي قد عمد إلى طمس الحقائق، وذلك من خلال الالتفاف حول المصطلحات واعتبار جريمة "الاختفاء القسري" على انها جريمة "احتجاز خارج إطار القانون". ذلك رغم الاخذ في الاعتبار أن التعريف الذي اعتمده الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري واضح ومشروط. الأمر الذي يثير الشكوك حول وعي المجلس بدوره في التستر على جريمة الاختفاء وافلات مرتكبيها من المحاسبة وبالتالي انتشارها على نطاق أوسع بمرور الوقت.

لم يكن ذلك التقرير صادماً للمجتمع الحقوقي فحسب، بل لعائلات ضحايا الاختفاء القسري أيضاً. وذلك لأنهم قد اختصموا وزارة الداخلية في شكاواهم وفي إجراءات الانصاف التي قدموها للنيابة العامة، لئيفاجئوا باعتماد التقرير على ردود وزارة الداخلية فقط بشأن الحالات التي استقبلها المجلس من أسر المختفين، دون فتح تحقيقات جادة أو التقصي بشأن ظروف اختفاء واختطاف هؤلاء الأشخاص.

الاعتماد على ردود الداخلية وحده يطعن في مصداقية التقرير:

- أكد المجلس في تقريره على تعاون وزارة الداخلية من خلال مخاطبة الوزارة بشأن 266 حالة ادعاء باختفاء قسري. وكان رد الوزارة أن هناك 143 محتجزاً على ذمة قضايا، و27 تم إخلاء سبيلهم. وتبين لدى المجلس وجود فجوة زمنية بين تغييب بعض الحالات والتاريخ الذي حددته الجهات المعنية لظهورهم تراوحت بين بضعة شهور وبضعة أيام.

تلك الفترة التي قدرها المجلس ببضعة شهور وبضعة أيام هي الفترة ما بين تاريخ القبض على الشخص وتاريخ عرضه على النيابة. وهذه الفترة - من خلال توثيقنا لحالات الاختفاء - هي الفترة التي يكون خلالها الضحايا بمعزل عن العالم الخارجي في حوزة الأمن الوطني، وبعض المعسكرات التابعة للقوات المسلحة - معسكر الجلاء بالإسماعيلية نموذجاً - تُمارس عليهم أشنع أنواع التعذيب من أجل انتزاع معلومات أو اعترافات. ثم بعد ذلك يمثلون أمام النيابة على ذمة قضايا بتاريخ حديث وليس تاريخ القبض عليهم. ففي معظم القضايا التي عملت عليها المفوضية تبين لها أن ذوي الضحايا يتخذون إجراءات قانونية عقب القبض على الشخص أهمها التليغراف العاجل وبلغ للنياحة العامة يفيد بقيام أفراد ملثمون باختطاف الشخص من منزله واحتجازه بمكان غير معلوم لذويه، وبعد فترة، قد تصل لعام، يفاجئ الأهل بمثول الشخص المختفي أمام النيابة بتاريخ حديث على ذمة قضية ما، ليتمكن بعدها من التواصل مع ذويه من خلال زيارات السجون.

هذه الفترة التي اعتبرها المجلس في تقريره "التباس وخط في المعايير، وتجاوز لفترات الحبس القانوني" تعد اختفاءً قسرياً بحسب تعريف الاتفاقية الدولية للاختفاء القسري والتي يندرج تحتها احتجاز بدون وجه حق واحتجاز خارج نطاق القانون وأشكال أخرى من الانتهاكات كحق الشخص في معرفة سبب احتجازه ومكان احتجازه والاتهامات الموجهة إليه وحقه في الحماية القانونية وحقه في معاملة إنسانية وعدم تعرضه للتعذيب.

حتى من خلال الشهادات التي وثقها المجلس مع 5 حالات قد تبين للمجلس أنهم كانوا محتجزين لدى الأمن الوطني، أي في حوزة موظفين تابعين للدولة، رفض الجهاز الإفصاح لذويهم عن مكان احتجازهم أو سبب احتجازهم. لذلك لم يتمكن هؤلاء الأشخاص من التواصل مع ذويهم أو محاميهم، وحجبت عنهم جميعاً الحماية القانونية خلال فترة اختفائهم.

فإذا كان المجلس قد أغفل متعمداً التعريف المرفق بالاتفاقية الدولية لحماية الأشخاص من الاختفاء القسري، فإنه أيضاً لم يرقم بإصدار تعريفاً للاختفاء القسري أو الكشف عن التعريف الذي اعتمده اثناء اعداده لهذا التقرير، وكأن هدف تقرير المجلس القومي لحقوق الانسان هو نفي وجود اختفاء قسري في مصر وكفى.

ورغم هذه الشهادات بالغة الأهمية لم يوصي التقرير بفتح تحقيق جاد مع المتورطين بشأن احتجاز هؤلاء الأشخاص خارج مظلة القانون في مقر الامن الوطني "أمن الدولة سابقاً" والتي كانت تستعمل إبان حكم مبارك لتعذيب المعارضين والنشطاء السياسيين.

اعتمد تقرير المجلس القومي مجدداً على رد وزارة الداخلية أيضاً بشأن الحالات التي اختفت في الاحداث التي تلت ثورة 25 يناير 2011 أو الاحداث التي تلت 30 يونيو 2013 بما فيها المختفون منذ فض اعتصامي رابعة العدوية والنهضة في 14 أغسطس 2013. وكان ذلك الرد من قبل وزارة الداخلية هو عبارة "لم يستدل على سابقة ضبطهم من قبل النيابة أو لم يتخذ إجراءات قانونية بشأنهم".

هنا تود المفوضية المصرية للحقوق والحريات أن تؤكد أن هذا الرد لا يعني استبعاد الجهات الأمنية التي كانت متواجدة أثناء تلك الاحداث من دائرة الاتهام باختطاف واحتجاز هؤلاء المختفين في مقر احتجاز تابعة للداخلية، بل يزيد القلق تحسباً لاحتمال إزهاق أرواح الضحايا أثناء أو عقب تلك الأحداث. لذلك يجب فتح تحقيق جاد حول اختفاء هؤلاء الأشخاص لتوضيح حقيقة مصيرهم وتحويل المتورطين في ذلك للتحقيق والمحاكمة العادلة والناجزة.

عادة المسؤولين الإنكار:

من خلال تصريحات وزارة الداخلية ونفيها الدائم لوجود حالات اختفاء قسري وجدت المفوضية المصرية للحقوق والحريات أن الوزارة تتعامل مع الجريمة على أنه إجراء بوليسي اعتيادي وطبيعي يُمارس من أجل جمع الأدلة وانتزاع المعلومات من أجل منع الجريمة ومكافحة الارهاب دون مراعاة ما يترتب على هذا الاجراء من انتهاكات لحقوق إنسانية أساسية أهمها؛ حق الشخص في الحياة، وحقه في الحماية القانونية، وحق الشخص في معاملة إنسانية غير مُهينة، والحق في محاكمة عادلة والحق في الحرية والأمان.

وهذا يتضح في ردود الوزارة على المجلس بشأن الضحايا الذين ظهروا لاحقاً على ذمة قضايا وأماكن احتجازهم معلومة لذويهم في الفترة الحالية لكنهم سابقاً كانوا مختفين بمعزل تام عن العالم الخارجي. أبرزهم حالة اسلام السيد محفوظ سالم خليل، محافظة الغربية، حيث أفاد رد وزارة الداخلية على المجلس بأنه مودع بسجن برج العرب على ذمة القضية رقم 8261/2015 قسم ثان الرمل.

ويجب لفت انتباه المجلس إلى أن إسلام خليل تم القبض عليه بواسطة أفراد تابعين للأمن الوطني اقتحموا منزله فجر يوم 24 مايو 2015 وألقوا القبض عليه قبل أن يتم احتجازه في مقر الأمن الوطني ومعسكر الأمن المركزي بطنطا لمدة 122 يوماً لم يسلم خلالها من أساليب التعذيب حتى ظهر أمام النيابة على ذمة القضية المذكورة بمحضر بتاريخ 21 سبتمبر 2015.

إلى هنا، تؤكد المفوضية أن معرفة الحقيقة والكشف عنها هما السبيل لتحقيق العدالة. وعليه، يجب أن يلتزم المجلس القومي لحقوق الانسان بالحيادية وأن ينحاز للحقيقة دون التستر على جرائم الأجهزة الامنية في إخفاء الاشخاص واحتجازهم بمقار الاحتجاز السري

وانتزاع الاعترافات منهم تحت وطأة التعذيب وإساءة معاملتهم وحتى قتلهم خارج إطار القانون.

5- توصيات

- تجريم الاختفاء القسري في قانون العقوبات المصري كجريمة لا تسقط بالتقادم وتشديد العقوبة بما يتلاءم مع جسامة هذا الانتهاك.

- تعديل قانون العقوبات بحيث يتم اعتماد تعريف التعذيب الموجود في اتفاقية مناهضة التعذيب لسنة 1984.

- الانضمام لنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لسنة 1998

- الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري لسنة 2006

- الانضمام للبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب لسنة 2002

- الإفصاح عن أماكن احتجاز المختفين قسرياً الواردة أسمائهم بالتقرير وبتقارير المجلس القومي لحقوق الانسان وتقارير حملة "أوقفوا الاختفاء القسري" والمنظمات الحقوقية المصرية والدولية.

- إعلان رئيس الجمهورية عن رفض جريمة الاختفاء القسري وممارسة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة، وتعهدده بمحاسبة المسؤولين عن هذه الجرائم.

- اصدار قانون يمنع احتجاز المدنيين في مناطق أو سجون عسكرية.

- محاسبة المسؤولين عن ممارسة الاختفاء القسري من قيادات قطاع الأمن الوطني والمخابرات الحربية والمسؤولين عن احتجاز أشخاص في تلك الفترات داخل أماكن احتجاز غير قانونية أو سرية.

- الرقابة الدورية من قبل النيابة والقضاء على المقرات التابعة لجهاز الشرطة ومقار الأمن الوطني والسجون ومعسكرات الأمن المركزي والسجون العسكرية.

- النظر في الإجراءات التي اتخذها ذوو المفقودين من بلاغات وشكاوى تثبت إخفاء ذويهم من قبل الأجهزة الأمنية والبت فيها على وجه السرعة والرد على أسر المختفين قسرياً بخطاب رسمي يتضمن نتيجة البحث والتحقيق في اختفاء ذويهم.


- تشكيل مكتب تابع للنائب العام برئاسة محامي عام يختص في التحقيق في حالات الاختفاء القسري بصلاحيات التفتيش على أماكن الاحتجاز الرسمية وغير الرسمية.

- السماح للمجلس القومي لحقوق الانسان بزيارات مفاجئة لأماكن الاحتجاز والسماح للمنظمات الحقوقية بالقيام بزيارات للسجون وأماكن الاحتجاز للتأكد من تطبيق القانون وتمتع المحتجزين بحقوقهم.

- اعتراف المجلس القومي لحقوق الانسان بوجود الجريمة بشكل صريح من خلال الاعتماد على النص المذكور بالاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، وعرض التعريف الذي اعتمد عليه أثناء إعداده لهذا التقرير للرأي العام.


6- التمثيلات البيانية لأعداد الضحايا منذ بداية أغسطس 2013 حتى منتصف أغسطس 2016 .

تصنيف الفئة العمرية وفقاً للمحافظات						
المحافظة/الفئة العمرية	أطفال	شباب	راشد	كهل	N/ A	الإجمالي
أسوان	0	5	0	0	6	11
أسيوط	2	13	4	0	11	30
سوهاج	2	6	2	0	1	11
الأسكندرية	11	30	7	0	20	68
الإسماعيلية	3	7	1	0	3	14
الأقصر	0	4	3	0	3	10
البحيرة	1	17	3	1	15	37
الجيزة	7	52	12	0	21	92
الدقهلية	7	20	3	0	7	37
السويس	2	6	6	0	4	18
الشرقية	7	37	4	0	17	65
الغربية	2	15	10	1	23	51
الفيوم	5	12	1	0	4	22
القاهرة	27	101	17	3	53	201
القليوبية	1	8	1	0	1	11
المنوفية	5	15	0	0	8	28
المنيا	2	6	2	0	3	13
بنى سويف	4	14	8	1	22	49
بورسعيد	1	1	0	0	1	3
دمياط	0	11	3	0	2	16
سيناء	0	7	5	0	3	15
قنا	0	2	2	1	0	5
كفر الشيخ	0	8	0	0	4	12
N/ A	4	12	5	1	65	87
مرسي مطروح	0	1	0	0	5	6
الإجمالي	93	410	99	8	302	912




تصنيف وضع الضحايا الحالي وفقاً للتصنيف الجغرافي						
التصنيف الجغرافي/الوضع الحالي للضحية	رهن الاختفاء	ناجي من الاختفاء	محتجز	مفرج عنه	N/ A	الإجمالي
محافظات مركزية	17	231	4	15	94	361
مدن القناة	3	23	0	2	7	35
مدن سيناء	4	2	0	1	8	15
وجه بحري	18	153	0	7	85	263
وجه قبلي	9	77	0	7	58	151
N/ A	1	53	0	9	24	87
الإجمالي	52	539	4	41	276	912


تصنيف وضع الضحايا طبقاً للتصنيف الجغرافي




تصنيف الضحايا وفقاً للفئة العمرية	
93	أطفال
410	شباب
99	راشد
8	كهل
302	N/a



تصنيف الضحايا وفقاً لوضعهم الحالي	
52	رهن الاختفاء
539	ناجي من الاختفاء
4	محتجز
41	مفرج عنه
276	N/A



إجمالي عدد الضحايا بالسنوات	
عدد الضحايا	السنة
20	2013
16	2014
530	2015
346	2016
912	الإجمالي




عدد الضحايا منذ انطلاق الحملة في أغسطس 2015 حتى منتصف أغسطس 2016	
عدد الضحايا	الفترة الزمنية في عام 2015-2016
347	الربع الأول
166	الربع الثاني
179	الربع الثالث
97	الربع الرابع
789	الإجمالي



تصنيف فترة الاختفاء وفقاً للتصنيف الجغرافي


الإجمالي	N/ A	شهر فيما أكثر	أسبوعين- شهر	أسبوع- أسبوعين	يومين- أسبوع	تصنيف المحافظات/ فترة الاختفاء
361	118	100	63	37	43	محافظات مركزية
35	11	2	5	5	12	مدن القناة
15	12	1	2	0	0	مدن سيناء
263	107	50	23	41	42	وجه بحري
151	73	18	25	18	17	وجه قبلي
87	29	27	4	16	11	N/ A
912	350	198	122	117	125	الإجمالي

تصنيف فترة الاختفاء وفقاً للتصنيف الجغرافي




التصنيف الوظيفي للضحايا	
عدد الضحايا	التصنيف الوظيفي
275	N/A
16	بدون عمل
321	طلبة
20	عمال
192	مهنة حرة
86	وظائف حكومية
2	قوات نظامية
912	الإجمالي

التصنيف الوظيفي للضحايا



التصنيف حسب النوع الاجتماعي	
عدد الضحايا	التصنيف حسب النوع الاجتماعي
891	عدد الذكور
21	عدد الإناث
912	الإجمالي



التصنيف الجغرافي وفقاً لأماكن ظهور الضحايا

الإجمالي	N/A	مشارح	بيانات إعلامية	سجون رسمية	سجون حربية	محاكم عسكرية	محاكم	مقار امن وطني	نيابة أمن دولة	نيابات مدنية	معسكرات قوات الامن	مديريات امن	أقسام شرطة	التصنيف الجغرافي/أماكن الظهور
361	171	0	22	40	1	3	6	3	38	26	4	0	47	محافظات مركزية
263	129	0	9	7	0	1	6	0	12	34	14	0	51	وجه بحري
151	85	0	1	6	0	0	12	3	1	13	4	3	23	وجه قبلي
35	15	0	0	2	1	1	3	0	1	5	0	0	7	مدن القناة
15	13	0	0	1	1	0	0	0	0	0	0	0	0	مدن سيناء
87	40	1	0	1	0	0	0	1	12	24	1	0	7	N/A
912	453	1	32	57	3	5	27	7	64	102	23	3	135	الإجمالي

7- قائمة المصادر

الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر 2006، متاح على:

<http://www.ohchr.org/AR/HRBodies/CED/Pages/ConventionCED.aspx>

المفوضية المصرية للحقوق والحريات، المختفون قسراً في انتظار انصاف العدالة، ديسمبر 2015، 25؛ متاح على:

<http://www.ec-rf.org/?p=1393>

منظمة العفو الدولية، "مصر: رسمياً: أنت غير موجود: اختطاف وتعذيب باسم مكافحة الإرهاب" يوليو 13، 2016، متاح على؛

<http://goo.gl/OLNuZb>

استمارة تقديم بلاغ عن ضحية اختفاء قسري؛ متاحة عبر الرابط التالي:

<http://goo.gl/Yw6Cgb>

العدد الإجمالي للضحايا هنا يشير للأرقام التي رصدتها الحملة في الفترة الزمنية منذ 1 أغسطس 2015 حتى منتصف أغسطس 2016 فقط.

المجلس القومي لحقوق الانسان، تقرير "القومي لحقوق الإنسان" عن الاختفاء القسري في مصر بين تزايد الادعاءات ونفى الشرطة، 3 يوليو، 2016؛ متاح على:

<http://goo.gl/hKlBF9>